

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية - مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم : ٩٤/٤٠٤
تاريخ : ١٣/٤/٢٠٢٤

اشعار بنشر قرار
إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لتلزم مواد وقطع لصيانة السجون
المرجع : الصيغة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/١٧٦٨ تاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٨

- بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/٧٥ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٥ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض).
- في تمام الساعة ٩/٣٠ من يوم الاربعاء الواقع في ٢٠٢٥/٢/٥ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٥٥٤٣٥ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٣ ؛
 - استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/٧٤ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٥ ، وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار .
 - بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم .
 - يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم ١٢٣٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣

